

# 993 رجل يؤدي العمرة وهو في أثناء السعي وفي الشوط الثالث أصيب في رجله فقال...؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

رجل يؤدي العمرة وهو في أثناء السعي وفي الشوط الثالث أصيب في رجله. فقال له الناس لا تكمل وليس عليك شيء فذهب وحلق رأسه وخلع ملابس الاحرام فماذا يفعل؟ الجواب - [00:00:00](#)

كان عليه ان يكمل سعيه في عربة وهو حينما خرج ولم يكمل السعي فالسعي ركن من اركان العمرة وركن من اركان الحج وبناء على ذلك فانه حل احرامه وقد بقي عليه ركن - [00:00:14](#)

وكونه حلق هذا الحلق ليس في محله واذا فرضنا انه جامع زوجته في هذه الفترة فانه يجب عليه ان يرجع الى مكة وان يرجع الى مكة محرما ويطوف ويسعى ويحلق او يقصر وعليه فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم - [00:00:33](#)

الجماع فان لم يستطع فانه يصوم عشرة فانه يصوم عشرة ايام. وكذلك عليه ان يخرج كفارة اما عن المحظورات التي فعلها وهي من باب الاتلاف مثل تقليم الاظافر ومثل حلق الرأس وما الى ذلك. كل واحد منها عليه - [00:00:59](#)

بتسعة كيلو وبالله التوفيق وهذه العمرة التي فعلها هي فاسدة لكن اتمها وعليه قضاء عمرة اخرى بدلا منها فيحرم من الميقات الذي احرم منه بهذه العمرة ويأتي بعمرة صحيحة لان هذه فسدت بسبب الجماع اه - [00:01:19](#)

قبل اه تحلله يعني قبل ان يتحلل لان باق عليه ركن من اركان العمرة وبالله التوفيق - [00:01:42](#)